

هل علي شيء بالقيام بالشيء اليسير من الإنكار والنصح للنساء المتبرجات في الأسواق وغيرها؟ الشيخ اللحيدان

صالح اللحيدان

ربما اكون في ذهابي الى مكان معين امر في طريقي بالسوق وفيه محلات تجارية فيه نساء متبرجات ومنهن من لا تلبس الحجاب الشرعي فاقوم بالانكار قدر الاستطاعة ولكن اذا اردت ان امر على كل واحدة منهن ممن امر عليهن فان هذا سيكلفني الكثير -

[00:00:00](#)

توصل التأخر على عملي الواجب الذي اذهب من اجله فهل علي شيء في القيام بالشيء اليسير من الانكار والنصح لهؤلاء الله جل وعلا يقول فاتقوا الله ما استطعتم ويقول نبيه صلى الله عليه وسلم - [00:00:22](#)

اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم ويقول الله لا يكلف الله نفسا الا وسعها ما سهل عليه ادائه تبذليه وما لم يسهل فخذي بالانكار في الدرجة الثالثة فان لانكار المنكر - [00:00:43](#)

ثلاث درجات اشرفها واعى اعظمها اثرا التعبير باليد وما في حكم يعني وهذا لا هو اهله تقسيم المسؤوليات من السلطة الا فيما يستطيع الانسان في لتغيير فيما تحت يده فاهل بيته ومن معه - [00:01:05](#)

يأتي بعد ذلك التغيير باللسان وهذا في الغالب متيسر لكن اذا ترتب عليه اضاعه امر اضاعته لا يملكها الانسان طلع عليه ان يمر وان لا ينظر الى هؤلاء النساء فاجتهدي وابذلي ما تستطيعين - [00:01:28](#)

ونسأل الله جل وعلا ان يحقق للامة نجاحها في امورها كلها في تحقيق عبوديتها لله جل وعلا وفي تحقيق باحترام الاخلاق والاخذ باسباب الصيانة والعفة وكف الاذى عن الناس ان من اشهر وخطر الاذى على الناس - [00:01:55](#)

ما يحصل لاطهار محاسن النساء ومفاتنهن فان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم وغيره ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء واخبر ان اول فتنة وقعت في بني اسرائيل كانت بسبب النساء كما في الصحيح ايضا -

[00:02:18](#)

فنسأل الله الهداية واللفظ. نعم - [00:02:40](#)